الملخص:

يعرف الأمن الوطني بأنه قدرة الدولة على المحافظة على كيانها وحماية شعبها من التهديدات الداخلية والخارجية، من خلال قدرة اصحاب القرار على تمشية شؤونها الداخلية والخارجية، وكيفية ادراكهم للأحداث المستقبلية وايجاد الحلول لها بما ينطبق مع كل حدث، لذا فإن الأمن الوطني لا يعنى بالمسائل الأمنية فقط وإنما يتعدى ذلك إلى امور سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية

إن العراق وعند تحوله من النظام الدكتاتوري إلى النظام الديمقراطي في العام ٢٠٠٣ مر بالعديد من المشاكل والازمات الداخلية والخارجية اثرت بشكل سلبي عليه وشكلت تهديدا مباشرا لأمنه الوطني، فقد كتب الدستور العراقي في العام ٢٠٠٥ في ظروف معقدة ومرتبكة أمنيا وسياسيا، مع وجود الاحتلال الامريكي والمقاطعة الكبيرة من بعض فئات المجتمع، حيث تمت كتابته على عجالة كما احتوى على نصوص دستورية غامضة، خاصة النصوص الدستورية التي تتعلق بالأمن الوطني العراقي منها المادة التاسعة / اولا من الدستور والتي تتعلق بتكوين القوات المسلحة العراقية والاجهزة الأمنية من مكونات الشعب العراقي، وكذلك حظر تكوين ميلشيات عسكرية خارج اطار القوات المسلحة، والنص الدستوري الذي بمنع القوات المسلحة والاجهزة الأمنية من الترشح للانتخابات وكذلك المادة التاسعة ، ثانيا تتعلق بقانون خدمة العلم وتأخير إنجازه، وأيضا النصوص الدستورية التي تتعلق بالصلاحيات المشتركة بين الحكومة المركزية، وحكومة اقليم كردستان، حيث إن هذه النصوص الدستورية يحكمها الخلاف والتوتر، خاصة ما يتعلق بالصلاحيات الحصرية للحكومة الاتحادية والصلاحيات المشتركة بين الحكومة المركزية وحكومة الاقليم خاصة ما يتعلق بالاختصاصات الأمنية بينهما، وأيضا المادة (١٤٠) من الدستور العراقي، التي تتعلق بمحافظة كركوك والمناطق المتنازع عليها، هذه الاحداث شكلت تحديات كبيرة للأمن الوطني العراقي.